

## النكت على مقدمة ابن الصلاح

الثقافية وغير ذلك والبحث فيه قليل الجدوى فإنهم كلهم عدول وكيفما كان فالحججة فيه لازمة " .

الثالث ظاهره أن مراasil الصحابة إنما تعرف بطريق واحد وهو أن يكون الراوى منهم صغير السن أي بحيث يغلب على الطعن أنهم أخذوا ( 51 ) ما رووه عن غيرهم من الأكا بر فأما مرسل أكا بر الصحابة فإنه يعرف بتبيينهم له وإنما رووه محمول على السماع وإن لم يصرحوا به .

الرابع أشار إلى العلة المقتضية لقبول روايته بالاتفاق وهو إنما ردنا المرسل لاحتمال عدم عدالة الواسطة وهذا المانع مفقود في الصحابة لعدالتهم فلا فرق بين ذكر الواسطة وحذفها لكن هذا ينتقض بأنهم قد يرثون عن التابعين وقد صنف الخطيب كتابا في الصحابة عن التابعين فبلغ عددهم نحو